


تقرير لجنة الشئون الخارجية  
والدفاع والأمن الوطني  
بخصوص مشروع قانون  
بالتصديق على تعديل اتفاقية  
بازل بشأن التحكم في نقل  
النفايات الخطرة والخلاص منها  
عبر الحدود لعام ١٩٨٩ م



التاريخ : ٣٠ مارس ٢٠٠٥ م

معالى الدكتور فيصل بن رضي الموسوي الموقر  
رئيس مجلس الشورى

تحية طيبة وبعد ،

يسريني أن أرفق لسعادتكم طي هذا الكتاب تقرير لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بخصوص مشروع قانون بشأن التصديق على تعديل اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود ١٩٨٩م، المرافق للمرسوم الملكي رقم (٧٣) لسنة ٢٠٠٤م، راجين من معاليكم عرضه على المجلس لاتخاذ ما يراه مناسباً.

وتفضلاً بقبول فائق الشكر والتقدير ، ،

أعوكم

د. خالد بن خليفة آل خليفة

رئيس اللجنة

المرفقات :

١. تقرير اللجنة حول مشروع القانون .
٢. رأي لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بمجلس الشورى .
٣. قرار مجلس النواب حول مشروع القانون ومرفقاته .
٤. مشروع القانون مع نص الاتفاقية .

٢. السيد عبدالمنعم محمد الجناحي  
مدير مركز المساعدة المتبادلة للطوارئ البحرية  
 التابع للمنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية.

وبتاريخ ٢٦ مارس ٢٠٠٥ تلقت اللجنة تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بشأن مشروع القانون.

وقد تم اختيار العضو السيد عبدالمحيد يوسف الحاج مقرراً أصلياً، والعضو السيد إبراهيم محمد بشمي مقرراً احتياطياً.

تولت أمانة سر اللجنة الأستاذة فهيمة الزيرة.

أولاً : رأي مدير مركز المساعدة المتبادلة للطوارئ البحرية/في المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية:

- يهدف تعديل هذه الاتفاقية إلى مساعدة المجموعة الدولية وبصفة خاصة الدول النامية على التحكم في النفايات الخطرة، والعمل على تخفيض إنتاجها، كما يهدف إلى التشجيع على إدارة تلك النفايات بشكل يشي سليم يتوافق مع المقاييس والمعايير الدولية، وإلى الحد من حركتها وتدارها بين الدول الصناعية والدول النامية خاصة وإن الكثير من الدول النامية ليست لديها القدرة على التعامل مع النفايات الخطرة.

- إن تصديق مملكة البحرين على تعديل الاتفاقية يؤدي إلى تعزيز قدرها القانونية ضد المرور غير المشروع للنفايات الخطرة والنفايات الأخرى عبر الحدود والتخلص منها، وإلى تعزيز سمعة المملكة في المحافل الدولية بتصديقها على الاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة ومحاربة نقل النفايات غير المشروع.

## ٢. المادة الأولى :

### نص المادة كما ورد من الحكومة الموقرة:

"صودق على تعديل اتفاقية بازل بشأن التحكيم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود لعام ١٩٨٩ ، والذي تم اعتماده بموجب القرار رقم (١/٣) من قبل المؤتمر الثالث للدول الأطراف المنعقد في مدينة حيف خلال الفترة من ١٨ - ٢٢ سبتمبر عام ١٩٩٥ ، المرافقة لهذا القانون".

### توصية اللجنة :

- توصي اللجنة بالموافقة على نص المادة كما ورد من الحكومة.

## ٣. المادة الثانية :

### نص المادة كما ورد من الحكومة الموقرة :


"على الوزراء \_ كل فيما يخصه \_ تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية".


### توصية اللجنة :

- توصي اللجنة بالموافقة على نص المادة كما ورد من الحكومة.

والأمر معروض على المجلس الموقر للتفاضل بالنظر،،،

  
د. خالد بن خليفة آل خليفة  
رئيس لجنة الشؤون الخارجية  
والدفاع والأمن الوطني

  
حسـ السيد حبيب مكي هاشم  
نائب رئيس لجنة الشؤون  
الخارجية والدفاع والأمن الوطني



التاريخ : ٢٦ مارس ٢٠٠٥

سعادة العضو الدكتور خالد بن خليفة آل خليفة المحترمة  
رئيس لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني

الموضوع : مشروع قانون رقم ( ) لسنة ( ) بالتصديق على تعديل  
اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطيرة والتخلص منها عبر  
الحدود ١٩٨٩م، المرافق للمرسوم الملكي رقم (٧٣) لسنة ٤٢٠٠م

بتاريخ ١٥ مارس ٢٠٠٥م، أرفق رئيس مجلس الشورى ضمن كتابه  
رقم (١٤١ - ٣ - ٢٠٠٥)، نسخة من المشروع بقانون آنف الذكر، وذلك لمناقشته  
وإياده الملاحظات عليه لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني.

وبتاريخ ٢٢ مارس ٢٠٠٥، عقدت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية اجتماعها  
الثاني والثلاثين، حيث اطلعت على مشروع القانون آنف الذكر ومنذكره الإيضاحية، وقرار  
مجلس النواب بشأنه، وتقرير لجنة المرافق العامة والبيئة بمجلس النواب، وذلك بحضور  
المستشار القانوني والختصاسي القانوني بالمجلس.